بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا
٢٤ / اتحادية / ٢٠١٠

كۆماری عیراق
دادگای باڵای ئیتتیحادی

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١٠/٣/١٤ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق محمد السامي و جعفر ناصر حسين و أكرم طه محمد و أكرم أحمد بابان و محمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمدون قس كوركيس وحسين أبو التمن المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

الطلب

طلب مجلس النواب بموجب كتابه المرقم (م/ر/١٦٠) في ٢٠١٠/٣/٢ بيان الرأي بشأن امكانية اعتبار تاريخ ٢٠١٠/٤/٢٢ تاريخاً لانتهاء الدورة البرلمانية بناء على اعتبار يوم ٢٠٠٦/٤/٢٢ تاريخاً لبدايتها وهل بالامكان احتفاظ أعضاء مجلس النواب بصفتهم التمثيلية لحين انتخاب الشعب ممثليه الجدد رغم عدم النص على ذلك ولكن اسوة بالإبقاء على الحكومة حكومة تصريف اعمال مع عدم النص على ذلك ايضاً في الدستور . واستمرار رئيس الجمهورية بممارسة مهامه لحين انتخاب رئيس جديد على الرغم من ان ولايته تنتهي بانتهاء ولاية مجلس النواب فقد وضع الطلب المذكور موضع التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا في جلستها المنعقدة في هذا اليوم الموافق ٢٠١٠/٣/١٤ وتوصلت الى الرأي الآتي :

القرار:

وجد ان المحكمة الاتحادية العليا سبق ان أصدرت قرارها المرقم (٣٩/اتحادية/٢٠٠٩) في (٢٠٠٩/٥/١٣) بناء على طلب رئيس مجلس النواب العراقي بكتابه المرقم (م/ر/١٢) والمؤرخ في

The federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel - 5433455
e-mail: federalcourt_iraq@yhoo.com

المحكمة الاتحادية العليا – العراق – بغداد – حي الحارثية – مواقع ساحة بغداد
الهاتف والفاكس ٥٤٣٣٤٥٥
البريد الالكتروني

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا
٢٤ / اتحادية / ٢٠١٠

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي ئيتتيحادي

(٢٠٠٩/٥/٣) الذي طلب فيه بيان الرأي عن مدة الدورة الانتخابية لمجلس النواب وبداية أول جلسة وانتهائها على وفق المادة (٥٦) من الدستور وكان قرار المحكمة الاتحادية العليا المشار إليه انفاً يتضمن (ان مفهوم السنة التقويمية الوارد ذكرها في المادة (٥٦/اولاً) من الدستور ينصرف الى السنة الميلادية ومدتها (٣٦٥) ثلاثمائة وخمسة وستون يوماً (م ٩) من القانون المدني وبناء عليه يكون تاريخ انتهاء الدورة الحالية لمجلس النواب التي تم عقد اول جلسة له في ٢٠٠٦/٣/١٦ فيكون تاريخ انتهاء الدورة الانتخابية الحالية لمجلس النواب هو(٢٠١٠/٣/١٥) والتاريخ المحدد لإجراء الانتخابات لمجلس النواب الجديد هو (٢٠١٠/١/٣٠) . ومما تقدم فان ما ورد من التعليلات الواردة في كتاب المجلس المشار إليه موضوع الطلب تكون غير مستندة الى سند من الدستور مما يتعذر تحديد الدورة البرلمانية خلافاً لما جاء في قرار المحكمة الاتحادية العليا المشار إليه انفاً والاشعار الى مجلس النواب العراقي بذلك وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠١٠/٣/١٤ .

انتهى ..

مدحت المحمود
رئيس المحكمة الاتحادية العليا

الشؤون القانونية*

المحكمة الاتحادية العليا – العراق – بغداد – حي الحارثية- موقع ساعة بغداد
تلفون وفاكس ٥٤٣٣٤٥٥
البريد الإلكتروني
The federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel - 5433455
e-mail: federalcourt_iraq@yhoo.com